

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



مقدمة

يشمل الأشخاص ذوو الإعاقة أولئك الذين يعانون من إعاقات بدنية أو ذهنية أو سمعية أو بصرية على المدى البعيد، والتي قد تعيق مشاركتهم بشكل كامل وفعال في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين الآخرين (المادة 1 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة). عدم التمييز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، هي في صميم الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان. وتشتت المعايير الدولية سهولة التنقل والوصول إلى المعلومات والاتصالات ومبدأ الإقامة المعقولة (أي التعديلات الضرورية، مثل: الظروف المادية، وإمكانية الوصول إلى المعلومات والتكنولوجيا والخدمات الاجتماعية والإجراءات لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان على قدم المساواة).

تم إجراء البحث من قبل مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) في اليمن. وخلال الفترة من نوفمبر / تشرين الثاني 2019 إلى أكتوبر / تشرين الأول 2021، أجرى مكتب المفوضية زيارات إلى 15 محافظة من المحافظات الأكثر تضرراً من الصراع، هي أمانة العاصمة وعدن وتجز والصالح والحديدة ولحج ومأرب وحجة وعمران وذمار وإب وصعدة وأبين والجوف وشبوة. كما أجرى مقابلات مع أكثر من 224 شخصاً من ذوي الإعاقة في 21 مخيماً للنازحين ومن يسكنون خارج المخيمات؛ وأكثر من 25 ممثلاً عن المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية؛ وما لا يقل عن 38 مقابلة مع موظفين يعملون في مخيمات النازحين، وصندوق رعاية وتأهيل المعاقين، والمكاتب المحلية لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وحقوق الإنسان، والوحدة التنفيذية لإدارة مخيمات النازحين، والجهات المحلية الأخرى المعنية بالنازحين. وقد تم عقد مشاورات مع ذوي العلاقة في عدن في ديسمبر 2021 وكذلك في صنعاء في نوفمبر 2022 لمناقشة مسودة التقرير.

ألحقت الضرر بثلاث المدارس وحوالي نصف المرافق الصحية والمنازل. كما تسببت القيود على الرحلات الجوية على مدى سنوات في حرمان اليمنيين من تلقي العلاج الطبي العاجل المتاح فقط في الخارج. كما قضى الصراع على شبكات الأمان الاجتماعي الحكومية الموجودة لتقديم الخدمات الطبية والاجتماعية والتحويلات النقدية. وقد فاقم تأثير الصراع وضع الأشخاص الأكثر عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيهم الفتيات والنساء والنازحين واللاجئين والمهاجرين والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات والمعتقلين، وغيرهم.

ويؤثر النزاع في اليمن بشدة على الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون وسط العنف أو يحاولون الفرار منه، مما يؤدي إلى تفاقم ظروفهم المعيشية. كما أنه يؤدي إلى إعاقات مكتسبة حديثاً، مثل الإصابات الناجمة عن الانتشار الكثيف للألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، فضلاً عن الصدمات الناجمة عن العنف وتعطيل الحياة. منذ عام 2020، فاقتم جانحة كوفيد-19 من مستوى الإحباط لدى هذه الفئات.

وفقاً للنهج القائم على حقوق الإنسان، تتميز الحوكمة الفعالة بالمشاركة، والإدماج، ومساءلة الموظفين المسؤولين، والاهتمام بكرامة أولئك المعرضين بشكل خاص لخطر انتهاكات حقوق الإنسان. بالنسبة للحكومة اليمنية وأنصار الله، هناك ضرورة أكبر في هذه الأوقات الصعبة لتركيز تلك الجهود والموارد المحدودة على أولئك المعرضين للخطر بشكل خاص، بما يتماشى مع مبادرة "لا تترك أحداً خلفك"، وهو مبدأ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

الإطار القانوني

يرتبط مدى تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان في اليمن بمدى التزام القوانين والسياسات والبرامج اليمنية بالمعايير الدولية.

في العديد من البلدان، يكون الأشخاص ذوو الإعاقات من بين الناس "المنسيين" في المجتمع، الذين يواجهون تمييزاً قانونياً ومجتمعيًا، وفي أحسن الأحوال يتلقون الإحسان أو المساعدات الخيرية، وعادة ما يكون توفير وإمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية أو التعليم أو الدعم الاجتماعي أو فرص العمل للأشخاص ذوي الإعاقة في أسفل قائمة أولويات الحكومات. أما المعاقين الذين يعيشون في المناطق الريفية، ولا سيما النساء، فمن الممكن أن يواجهوا حرماناً شديداً. كما أن الانتباه إلى الإعاقات الذهنية والنفسية الاجتماعية بالكاد يُسجل.

وكشف النزاع المسلح الحالي بوضوح عن الصعوبة البالغة وعدم المساواة التي يعيشها الأشخاص ذوو الإعاقة في اليمن.

ويهدف هذا التقرير الذي اعتمده مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) إلى تسليط الضوء على التحديات التي تواجه إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن، وتعزيز جدول الأعمال المتعلق بها، واقتراح توصيات بشأن المضي بها قديماً.

السياق

منذ مارس 2015، عندما توسع النزاع في اليمن بشكل كبير بمشاركة جهات خارجية، وثق مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قرابة 8,500 حالة وفاة بين المدنيين، بما في ذلك أكثر من 2,000 طفل، بالإضافة إلى آلاف الجرحى المدنيين.

دفع النزاع الذي طال أمده في اليمن والتدهور الاقتصادي الحاد المؤسسات العامة إلى نقطة الانهيار وخلق احتياجات إنسانية هائلة. أعلنت الأمم المتحدة اليمن أكبر أزمة إنسانية في العالم، حيث نزح أكثر من أربعة ملايين شخص.

وفي ظل الصراع، ساء الوضع بالنسبة لجميع اليمنيين، حيث تشير التقديرات إلى أن الحرب

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



القانون الدولي لحقوق الإنسان

اليمن طرف في سبع من المعاهدات الدولية الأساسية التسعة لحقوق الإنسان، بما في ذلك المذكورة أدناه، مع إيلاء اهتمام خاص بالأشخاص ذوي الإعاقة:

- صدقت اليمن على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD) والبروتوكول الاختياري للاتفاقية في 26 مارس 2009م. وقد أدخلت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مفاهيم التصميم الشامل والتجهيزات المعقولة. هناك ثمانية مبادئ إرشادية تقوم عليها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وهي كالتالي: احترام الكرامة المتأصلة؛ الاستقلال الفردي؛ استقلال الأشخاص؛ عدم التمييز؛ المشاركة الكاملة والفعالة والاندماج في المجتمع؛ احترام الاختلاف وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والإنسانية؛ تكافؤ الفرص؛ إمكانية الوصول؛ المساواة بين الرجل والمرأة؛ احترام القدرات المتنامية للأطفال ذوي الإعاقة؛ واحترام حق الأطفال ذوي الإعاقة في الحفاظ على هويتهم.
- في المادة 11، تدعو اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدول الأطراف إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية وسلامة الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر، بما في ذلك حالات الصراع المسلح وحالات الطوارئ الإنسانية وحوادث الكوارث الطبيعية.
- صدقت اليمن على اتفاقية حقوق الطفل (CRC) في 1 مايو 1991.
- صدقت اليمن على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) في 9 فبراير 1987.
- صدقت اليمن على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) في 9 فبراير 1987.
- صدقت اليمن على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) في 30 مايو 1984.

القانون الإنساني الدولي

الحكومة اليمنية والأطراف المسلحة غير الحكومية مثل أنصار الله، عليهما التزامات بموجب الآتي:

المادة (3) المشتركة لاتفاقيات جنيف لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977، والقانون الدولي لحقوق الإنسان العرفي. تشمل معايير القانون الدولي الإنساني بشأن سير الأعمال العدائية مبدأ التمييز الذي يحظر استهداف المدنيين والأعيان المدنية. ويشمل الالتزام العام بموجب القانون الدولي الإنساني بمعاملة المدنيين على نحو إنساني مراعاة الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية والذهنية المحددة، فضلاً عن العوائق البيئية التي يواجهونها.

وبالتالي تكون أطراف الصراع المسلح ملزمة بموجب القانون الدولي بضمان وصول الإغاثة الإنسانية دون معوقات لجميع المدنيين المحتاجين، وإعطاء الأشخاص ذوي الإعاقة الأولوية في تنفيذ الإغاثة الإنسانية.

- صدقت اليمن على اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام في 1 سبتمبر 1998. وتتضمن الاتفاقية أحكاماً بشأن "رعاية ضحايا الألغام وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً، وتكثيف برامج التوعية بخطر الألغام"، المادة 6 الفقرة (3).

الالتزام الدولي بالعمل الإنساني الشامل

- في عام 2019، اعتمد مجلس الأمن أول قرار على الإطلاق بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، وركز على الأشخاص ذوي الإعاقة في السياقات الإنسانية. ودعا قرار مجلس الأمن رقم 2475 (2019)، بناءً على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدول الأعضاء إلى تمكين المشاركة والتمثيل الفعلي للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك المنظمات التي تمثلهم، في العمل الإنساني ومنع النزاعات وحلها والمصالحة وإعادة الإعمار وبناء السلام. كما دعا الدول إلى تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحثها على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز والتهميش ضد الأشخاص على أساس الإعاقة في حالات الصراع المسلح.

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



الإطار القانوني الوطني	
يكل الدستور اليمني حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كمواطنين على قدم المساواة، حيث نصت المادة (41) من الدستور على أن جميع المواطنين "متساوون في الحقوق والواجبات". وتتنص المادة (56) على أن "الدولة تكفل الضمان الاجتماعي لجميع المواطنين في حالة المرض أو العجز أو البطالة أو الشيخوخة أو فقدان الإعاقة. وتكفل الدولة ذلك على وجه الخصوص، وفقاً للقانون، لأسر قتلى الحرب". ومع ذلك، فإن القوانين التي ينبغي أن يقوم عليها هذا الضمان هي خليط من القواعد الضعيفة، والتي تبدو في بعض الحالات بأنها تعزز التمييز.	<ul style="list-style-type: none"> التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما النساء والفتيات، في التعليم والعمل (E / C.12 / YEM / CO / 2 ، الفقرتان 12 و 29)؛ أدى الصراع إلى تفاقم الوضع غير المستقر للنساء والفتيات ذوات الإعاقة بسبب توقف الخدمات الأساسية والنزوح القسري دون وجود الدعم المطلوب (الفقرة 47، / CEDAW / C / YEM / CO / 7-8)؛ أحكام تمييزية ضد الأطفال ذوي الإعاقة في القانون الوطني رقم (6) لسنة 1990 (الفقرة 39، / CRC / C / YEM / CO / 4 ، الفقرة 33، / CEDAW / C / YEM / CO / 7-8)؛ <p>لم تقم اليمن بإجراء أي تعديلات تشريعية منذ انضمامها إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في 26 مارس 2009. كما أنها لم تقدم تقريرها الأولي، والذي قد مضى على موعد تقديمه أكثر من 10 سنوات.</p>
وقد حددت هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة بأنه مصدر للقلق:	

المحتوى	القانون	التوظيف
أدخل قانون الخدمة المدنية رقم (19) لعام 1991 الخاص بالتوظيف حصة 5٪ من الوظائف العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، وفرض عقوبات على التمييز المرتبط بالتوظيف. كما أدخل مجموعة متنوعة من التدابير لتسهيل تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة.	قانون الخدمة المدنية رقم (19) لسنة 1991م	
أعاد قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م بشأن وضع خطة وطنية لرعاية وتأهيل المعاقين.	قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م قرار مجلس الوزراء رقم (147) لسنة 1990م	الحقوق الاجتماعية
تحديد يوم 9 ديسمبر من كل عام يوماً وطنياً.	قرار مجلس الوزراء رقم (150) لسنة 1990م	
بشأن الاهتمام بدراسة قضايا رعاية وتأهيل المعاقين في مناهج جامعتي صنعاء و عدن.	قرار مجلس الوزراء رقم (152) لسنة 1990م	
نص القرار الجمهوري رقم (5) لسنة 1991م بشأن الحقوق الاجتماعية على إنشاء اللجنة الوطنية العليا لرعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تتولى مهمة صياغة السياسات والبرامج الوطنية الهادفة إلى رعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة، وتنسيق العمل في مجال تقديم الرعاية وخدمات التأهيل.	القرار الجمهوري رقم (5) لسنة 1991م	
أنشأ القانون رقم (31) لسنة 1996م صندوق الرعاية الاجتماعية، وحدد الأشخاص ذوي الإعاقة من بين الفئات المعرضة للخطر والمؤهلة للحصول على معاشات تقاعدية غير مشروطة.	قانون رقم (31) لسنة 1996م	
القانون رقم (10) لسنة 1997م: إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية (SFD)، والمكلف بمواصلة خطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية الوطنية للحد من الفقر.	قانون رقم 10 لسنة 1997م	
القانون رقم (61) لسنة 1999م بشأن رعاية وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة ككل للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الرعاية الصحية والتوظيف والتعليم العالي وخدمات التأهيل وسهولة الوصول إلى المباني العامة.	قانون رقم (61) لسنة 1999م بشأن رعاية وتأهيل المعاقين	
يكلل التعليم لكافة الأشخاص ذوي الإعاقة وإعاقهم من الرسوم الدراسية.	قرار وزير التربية والتعليم رقم (407) لسنة 1999م	
القانون رقم (2) لسنة 2002م حل محل القرار الجمهوري رقم (6) لسنة 1991م، والذي بدوره أنشأ صندوق رعاية وتأهيل المعاقين (HCRF)؛ الممول من الواجبات والضرائب المفروضة على تناكر الطيران والسجائر و تناكر السينما، ومصانع الاسمنت وغيرهم. تم إنشاء الصندوق ليقيم مشاريع خدمات التأهيل، ومبادرات لتحسين الوصول إلى التعليم والوظائف، بما في ذلك التدريب المهني؛ وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية، والأجهزة المساعدة، ومصدر لتمويل المراكز الحكومية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة.	قانون رقم (2) لسنة 2002م بشأن إنشاء صندوق رعاية وتأهيل المعاقين	
لم يراع القانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية في مادته (57) التي تنص على تقديم طلب الترشح في النموذج المعد لذلك إلى اللجنة الأصلية وذلك لفتح باب الترشح، على أن يتم كتابة استمارة الترشح من قبل المرشح نفسه أمام اللجنة للتأكد من توفر شروط إجادة القراءة والكتابة، ويوثق ذلك في محضر من قبل اللجنة.	قانون الانتخابات رقم (13) لسنة 2002م	
بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (2) لسنة 2002م بشأن صندوق المعاقين وزيادة إيرادات الصندوق بإضافة عدد من الجهات المانحة.	قانون رقم (22) لسنة 2013م	
أقر مؤتمر الحوار الوطني يناير 2014م قانون الجنسية رقم (6) لعام 1990، المادة (4) /فقرة (ب) هو حكم تمييزي يقضي بوجود خلو طفل من أبوين أجنيين، يقيم بشكل اعتيادي في اليمن، من العاهات التي تجعله عبئاً على المجتمع.	مؤتمر الحوار الوطني يناير 2014م قانون الجنسية رقم (6) لسنة 1990م	حقوق الطفل
تضمن القانون رقم (45) لسنة 2002م بشأن حقوق الطفل، تسعة مواد عن الأطفال ذوي الإعاقة، وتوفير الوصول إلى الخدمات الاجتماعية والطبية (مثل توفير الأطراف الصناعية المجانية)، والخدمات المهنية.	قانون رقم (45) لسنة 2002م بشأن حقوق الطفل	
لم يتضمن القانون رقم (19) لسنة 2002م بشأن البناء أحكاماً تكفل تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الحمامات أو مواقف السيارات.	قانون رقم (19) لسنة 2002م بشأن البناء	إمكانية الوصول

احتوت وثيقة نتائج مؤتمر الحوار الوطني لعام 2014، التي ساهم فيها مدافعون يمنيون عن حقوق الإنسان من ذوي الإعاقة، على عدد من المراجع لتحسين الخدمات المجتمعية والدعم للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك إنشاء هيئة وطنية للأشخاص ذوي الإعاقة.

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



وقد عمل على خلق نموذج نظام رعاية اجتماعية في المجتمع اليمني، حتى بين فئات المجتمع المدني (على سبيل المثال، لم يكن هناك تمويل للأنشطة القائمة على المناصرة حول عوائق ومخاوف الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز حقوقهم)، مع عدم وجود نهج متعدد القطاعات لاستيعاب الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمات العامة والتوظيف العام، ولا اهتمام بتعزيز فرص العمل في القطاع الخاص، وبالتالي خلق النظام نوعاً من التبعية للرعاية الاجتماعية.

خطوة نحو نهج حقوق الإنسان

أظهر إعتاد وثيقة الاستراتيجية الوطنية لليمن للفترة 2014-2018 بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة علامات التقدم التي أحرزها الاتحاد الوطني لجمعيات المعاقين وغيره من المنظمات (وقد تم تعديل الاستراتيجية للفترة من 2021 إلى 2026م والتي تضمنت متطلبات واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وفق النهج القائم على حقوق الإنسان). وتم مطالبة الدولة بمعالجة "الحواجز السلوكية والبيئية" التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة، وبالتالي ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع. كانت الاستراتيجية طموحة، حيث أنها سعت إلى تغيير المفهوم للإعاقة، وإزالة الحواجز التي تحول دون المشاركة الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة، ودمج الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع السياسات والمشاريع الوطنية، والخطط، وبناء قدرات المؤسسات العامة والخاصة، وتطوير نظام معلومات على الصعيد الوطني. ومع ذلك، فإن تنفيذ الاستراتيجية يقع فعلياً على عاتق صندوق رعاية وتأهيل المعاقين والاتحاد الوطني لجمعيات المعاقين والمراكز والمنشآت المعنية بذوي الإعاقة، دون توفير أي وسيلة لهم للضغط بها قُدماً.

في اليمن، كان الحال، على الأقل حتى عام 2015، يشير إلى أن الدولة، ومن خلال المجتمع المدني بشكل أساسي، وفرت للأشخاص ذوي الإعاقة خدمات ونقوداً لحياض كريمة، منها: الرعاية الطبية، وإعادة التأهيل، والتدريب المهني، والأجهزة المساعدة، والتعليم، وحصص التوظيف في القطاع العام، إلا أنه ومنذ عام 2015 وبسبب الصراع القائم، لم تتمكن الدولة من إعمال هذه الحقوق بالشكل المطلوب.

إطار المساعدة الوطنية

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل هي المسؤولة عن الأشخاص ذوي الإعاقة. ومنذ عام 2002، تم إسناد تقديم المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الوطني بشكل أساسي إلى صندوق رعاية وتأهيل المعاقين (HCRF). تأسس الصندوق بموجب القانون رقم (2) لسنة 2002، وقام بتنفيذ مشاريع لخدمات التأهيل، ومبادرات لتحسين الوصول إلى التعليم والتوظيف، بما في ذلك التدريب المهني والبنية التحتية والرياضة وبناء القدرات المؤسسية. كما قدم خدمات صحية وتعليمية، وأجهزة مساعدة، ومنحاً نقدية؛ وكان مصدراً لتمويل المراكز الحكومية والمنظمات غير الحكومية التي تهتم بالأشخاص ذوي الإعاقة. تم تمويل الصندوق من قبل الواجبات ومن خلال الضرائب المفروضة على تذاكر الطيران والاتصالات ومصانع الاسمنت والسجائر وغيرها من المصادر.

كان صندوق رعاية وتأهيل المعاقين هو الوسيلة الوحيدة لتنفيذ سياسة الدولة بخصوص الإعاقة. ومن خلال اعتماد ميزانية كبيرة نسبياً، سعى الصندوق بدوره إلى تنفيذ ولايته من خلال مقدمي خدمات المجتمع المدني عبر تمويل مالي إضافي. عزز النظام إلى حد كبير فكرة الاعتماد على المعونات من قبل مقدمي خدمات المجتمع المدني للمستفيدين. لكن تقلص دعمه للنفقات التشغيلية والبعض توقف دعمه لها بسبب الحرب كما تقلصت معظم الخدمات التي كانت تقدم للأشخاص ذوي الإعاقة.

وقبل الصراع في اليمن، لم يكن تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان أولوية. لقد مورس التمييز عليهم في جميع مجالات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية. وفيما يتعلق بالقانون والممارسة في اليمن، لم يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بالأهلية القانونية على قدم المساواة مع الآخرين، ولم يتم إشراكهم في عمليات صنع القرار، كما لم يكن هناك أي مساءلة عن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضدهم، ولم يكن هناك اعتراف بقيمتهم، أو أهميتهم، أو مساهماتهم في المجتمع، ولا احترام لكرامتهم من حيث إعطائهم الأولوية للحصول على المساعدة. وقد أدت الحرب إلى تفاقم هذه المشكلة بشكل أكبر.

وعلى الرغم من أن اليمن طرفاً في المعاهدات الدولية الرئيسة لحقوق الإنسان التي بينت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتزامات السلطات بإعمالها وتنفيذها، وأنه والمجتمع المدني بالفعل شاركوا في صياغتها بقوة، إلا أنه لا توجد اليوم تدابير لضمان المشاركة الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما في الأمور التي تؤثر على حياتهم، سواء الخاصة أو العامة؛ في التعليم أو الصحة أو التوظيف أو السلام أو غيرها من عمليات صنع القرار العامة.

وتستمر المقاربات الطبية والخيرية القديمة في التعامل مع الإعاقة حيث تعتبر الدولة والمجتمع من المحسنين النبلاء بينما الأشخاص ذوي الإعاقة يُنظر لهم كمستفيدين سلبين من الرعاية أو الخدمات غير تابعين لجهة ما، أو غير معترف بهم كمواطنين كاملين. وقد شكّل هذا النموذج التثريعات واستجابة الدولة بشكل عام.

يتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة للوصم والعزلة ويتعرضون لمواقف تمييزية راسخة في المجتمع، حيث يتم نبذهم.

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



UNITED NATIONS
HUMAN RIGHTS
OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

الحريات العامة والوصول إلى العدالة

لم تكن هناك معلومات متاحة لتوثيق جودة كيفية ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة للحريات العامة (أي حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والمشاركة في الحياة العامة) في اليمن. في هذا السياق، أفاد معظم مراقبي المجتمع المدني أنه منذ اعتماد الاستراتيجية الوطنية 2014-2018، وبدء الأعمال العدائية في عام 2015، توقف عمل المناصرة الحقوقية من قبل لجان وجمعيات الدفاع عن ذوي الإعاقة تقريبًا. لقد توقف الزخم وكذلك الوعود بمزيد من الحقوق التي كانت قد ظهرت مع وضع الاستراتيجية. ولا توجد معلومات متاحة حول إمكانية الوصول إلى المعلومات، ووجود بيئة عامة وسياسية مواتية تقدر وتشجع المساهمة المدنية للأشخاص ذوي الإعاقة أو الجمعيات التي تمثلهم، بما في ذلك من خلال البيانات رفيعة المستوى والجوائز والتكريمات والمشاركة في تطوير السياسات والتخطيط وعمليات صنع القرار أو حتى التمثيل في المناصب الإدارية أو الحكومية رفيعة المستوى. ولم تتوفر معلومات متاحة حول وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى العدالة والقضاء.

الوصول إلى الرعاية الصحية والخدمات

أصبح الوصول إلى الخدمات الصحية غير ممكن بشكل متزايد نتيجة للصراع المستمر. لقد اضطرت نصف جميع المرافق الصحية إلى تعليق خدماتها، وأصبحت التكاليف المرتبطة بالخدمات، مثل السفر، باهظة، خاصة بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة الذين على الأرجح بحاجة إلى خدمات متخصصة. وقد أدى انخفاض قيمة الريال اليمني، لا سيما في المناطق التي تديرها الحكومة اليمنية، إلى ارتفاع أسعار غالبية الأدوية وجعلها باهظة الثمن بالنسبة لمعظم اليمنيين. وفي المناطق التي يسيطر عليها أنصار الله شكى بعض الأشخاص ذوي الإعاقة من توقف الخدمات العلاجية وصرف الأدوية التي كانت تعطى سابقاً لهم.

كانت خدمات الصحة النفسية على مر التاريخ في اليمن تعاني من محدودية الموارد. ولم يتم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للصحة النفسية في اليمن 2011-2015 بسبب الاضطرابات السياسية. وبلغ عدد الأشخاص الذي تم تأهيلهم 130 شخصاً فقط، ولا يتجاوز عدد الأطباء النفسيين في الدولة بأكملها 59 طبيباً. وكانت معظم مراكز الرعاية الصحية الأولية غير مجهزة لتقديم أي نوع من خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي. بالنسبة لغالبية اليمنيين، كان المعالجون الدينيون والتقليديون أكثر سهولة، وبالتالي، غالباً ما كان يُطلب العلاج النفسي الرسمي فقط للحالات الشديدة من الفصام أو الإعاقة الذهنية. وكثيراً ما يتم سجن هؤلاء الأشخاص.

أب لطفل يبلغ من العمر 13 عاماً مصاباً بالشلل الدماغي، نزح إلى مخيم المشقافة بمحافظة لحج.

اعتاد ابني على تلقي العلاج في تعز بدعم من صندوق رعاية وتأهيل المعاقين قبل الحرب، لكنه لم يتلق العلاج منذ ذلك الحين. توقف الدعم المقدم من الصندوق، وتدهورت حالة ابني الصحية بشكل عام. لم أتلق أي دعم من أي منظمة إنسانية رغم المناشدات المتكررة.

التعليم الشامل

وجد مسح ميزانية الأسرة لعام 2005 أن 50 بالمائة من الأطفال ذوي الإعاقة لم يلتحقوا بالتعليم. وعلى الرغم من إنشاء اليمن لإدارة التعليم الشامل في وزارة التربية والتعليم، فإن توفير التعليم للأشخاص ذوي الإعاقة كان في المقام الأول لمنظمات المجتمع المدني التي يمولها صندوق رعاية وتأهيل المعاقين. لقد حُرّم الأطفال ذوو الإعاقة من الحصول على التعليم بسبب نقص المباني المدرسية المهيّنة والمواد التعليمية والوسائل التعليمية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وثمة نقص كبير في عدد الموظفين المؤهلين الذين يستطيعون التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة. ولم يشعر المعلمون بالثقة في أن لديهم المهارات اللازمة لدعم الأطفال الذين يعانون من إعاقات جسدية أو ذهنية متعددة في الفصول الدراسية العادية. ووفقاً لإحصاءات الصندوق، كان هناك 9,565 طالباً من كلا الجنسين متأثرين بالحرب بشكل مباشر وغير مباشر في المراحل الأساسية والثانوية من التعليم وفي الدراسات العليا، مثل تعليق البرامج التعليمية أو صرف منح الدراسة. وبسبب انخفاض الدخل وتوقف الرواتب في ظل الصراع القائم، اضطرت الأسر إلى الانتقال إلى قرأها بحثاً عن سكن أرخص أو العيش مع أقارب لهم، بعيداً عن الخدمات مثل المدارس المتخصصة والتي عادة ما تتركز في المناطق الحضرية.

جميلة البالغة من العمر 45 سنة، أم لأربعة أطفال من ذوي الإعاقة

ثلاثة من أطفالي ولدوا بإعاقات نفسية-اجتماعية، والرابع فتاة تعاني من إعاقة جسدية بسبب شظايا صاروخ أصابت منزلنا. أطفالي، المراهقون الآن، لم يتمكنوا من الحصول على التعليم مطلقاً، ولا يستطيعون الوصول إلى الرعاية الصحية على الرغم من أن لديهم بطاقات اثبات هوية من جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية. كما أن والدهم غير قادر على تلبية احتياجاتهم لأن راتبه موقوف حالياً.

إبراهيم البالغ من العمر 34 عاماً يعاني من إعاقة ذهنية خفيفة

أنا أدرس للحصول على دبلوم صيدلة وأحصل على منحة دراسية من صندوق رعاية وتأهيل المعاقين، لكن هناك تأخير في دفع مبالغ المنحة. وتتمثل التحديات الأخرى في سوء تصميم البنية التحتية للمدارس التي لم تأخذ في الاعتبار احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. لأنني قلق بشأن إمكانية حصولي على وظيفة بعد التخرج.

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



التمييز المتعدد في محط الاهتمام

رجل يبلغ من العمر 35 عامًا يعاني من إعاقة جسدية، نازح من مديرية حيدان بمحافظة صنعاء.

قبل الحرب كانت حياتنا "كريمة" ولم تكن بحاجة إلى مساعدة أحد. كان لدي دخل من المزرعة ولم أكن بحاجة إلى دعم من منظمات الإغاثة. بعد اندلاع الحرب عام 2015، هرب أفراد أسرتي إلى مديرية خمر بمحافظة عمران، تاركين وراءهم كل شيء. الآن نجد صعوبة في العثور على عمل وليس لدينا مصدر دخل.

مجتمعات ريفية

يعيش 76 في المائة من الأشخاص ذوي الإعاقة في مناطق ريفية، وهو ما يتوافق مع التوزيع العام لسكان البلد. ولتحسين إمكانية الوصول، أنشأت بعض المؤسسات فروعاً لها في المحافظات النائية. ومع ذلك، لم يكن لصندوق رعاية وتأهيل المعاقين فروع في جميع المحافظات، بما في ذلك المحافظات التي يغلب عليها الطابع الريفي والتي تضم عددًا كبيرًا من السكان مثل محافظتي لحج وحجة (أفراد هذه الفئة في كلا المحافظتين كانوا يحصلون على الخدمات من فرعي الصندوق في محافظتي عدن وعمران على التوالي).

النساء والفتيات

عانت النساء والفتيات ذوات الإعاقة لفترة طويلة من الإقصاء الاجتماعي والتمييز الراسخين نتيجة الأعراف الثقافية. كانت الأسر التي تعيها نساء معرضة للخطر بشكل خاص حيث تجد النساء صعوبة غير متناسبة في الوصول إلى فرص كسب العيش والوظائف. وبالتالي، فإنهن أكثر عرضة للمعاناة مع ارتفاع تكاليف الخدمات الصحية والأدوية، فضلاً عن تكاليف بقية الاحتياجات الأساسية الأخرى.

النساء ذوات الإعاقة

في 3 ديسمبر 2017م أصدر المنتدى اليمني للأشخاص ذوي الإعاقة دراسة علمية بحثية حول العنف الموجه ضد النازحات ذوات الإعاقة في المجتمع اليمني

فاطمة، نازحة وأم لطفلين أحدهما من ذوي الإعاقة الذهنية والآخر من ذوي الإعاقة الجسدية.

يعاني كلا الطفلين من نوبات صرع. وبسبب التضاريس غير المستوية للمخيم وأرضيات الخيام المكشوفة، يتعرض الأطفال للسقوط والخدوش بعد نوبات الصرع. لم أتمكن من الحصول على مرافق لهم من المنظمات الإنسانية.

ليلي، امرأة كفيفة تبلغ من العمر 37 عامًا، وتعيش في مخيم السلام للنازحين في محافظة إب.

أعاني كثيرًا بسبب ضعف بصري. لا أستطيع التحرك أو الخروج دون مساعدة إبنتي أو زوجي. يواجه زوجي صعوبة في توفير الأدوية والاحتياجات الأساسية الأخرى. لا أحد يهتم بفضائنا المعاقين في المخيم. لا يمكنني أنا ولا أطفالي الحصول على رعاية طبية مجانية في المخيم.

أب لتوأم من مديرية جعار محافظة إبين.

وُلد ابناي التوأم، البالغان من العمر 17 عامًا، بإعاقات جسدية ويعيشان الآن في ظروف قاسية، من دون ماء أو طعام أو حتى تغيير في الملابس. لقد طردنا نحن وأسر المهمشين قسرًا من منازلنا في حي الزراعة بمنطقة لودر من قبل قوات الحزام الأمني.

المهمشون

تم عزل فئة المهمشين من المجتمع اليمني لعدة قرون، واستمر تعرضهم لأشكال قاسية من التمييز على أساس الأصل بسبب انحدارهم المزعوم من أصول أفريقية.

النازحون

ساهم الصراع في تشريد أكثر من أربعة ملايين شخص. ومن بين هؤلاء، وجد الأشخاص ذوو الإعاقة أنفسهم يعيشون في المخيمات في ظروف صعبة بشكل خاص. وقد أصبحوا أكثر عرضة للأمراض المعدية في مخيمات النازحين بسبب الأمطار الموسمية والفيضانات وتدني مستوى خدمات الصرف الصحي والنظافة، فضلاً عن العوائق المرتبطة بإمكانياتهم المادية ومحدودية الحصول على التعليم المتخصص وخدمات الرعاية الصحية.

على الرغم من حجم النزوح، لا سيما في محافظات الحديدة وإب ولحج ومأرب وتعز وعدن، إلا أن تسع منظمات إغاثة وطنية فقط كانت تقدم مساعدة لهذه الفئات، ولم يكن لدى أي منها برامج مصممة خصيصًا لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة. ويعيش معظم النازحين من ذوي الإعاقة في المخيمات، غير أن مخططات مخيمات النازحين لم تأخذ في الاعتبار وضع الأشخاص ذوي الإعاقة، مما أثر على إمكانية وصولهم إلى الخدمات. وقد واجهت النساء والفتيات النازحات ذوات الإعاقة صعوبة كبيرة في تأمين الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل المياه والصرف الصحي والصحة والتعليم.

والد حسين البالغ من العمر ثلاثة عشر عامًا، نرح مع عائلته إلى مديرية المتون بمحافظة الجوف، بسبب القتال الداير في قريتهم.

على الرغم من أن حسين يعاني من إعاقة ذهنية منذ ولادته، إلا أنه لم يلق أي دعم. يواجه أنا والذته صعوبة في تغطية تكاليف الرعاية الطبية. وفي الوقت نفسه، ينظر المجتمع إلى الشخص المعاق بشكل سلبي. لا يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بحقوقهم، ولم توفر الحكومة أي دور رعاية لهم. لم يتغير وضعنا لا قبل النزوح ولا بعد النزوح.

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



سعت المنظمات الإنسانية الدولية إلى تلبية الاحتياجات الأساسية لـ 80% من اليمنيين، بمن فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة، بل وطورت مبادرات قائمة على الحقوق لتحسين تقديم الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة. كما أنه وسعياً لتحقيق المنفعة، أنشأت المنظمات الدولية آليات جديدة للمساعدة المؤقتة قدمت من خلالها المساعدة النقدية والعينية.

نحو تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة

يُعد إيجاد حلٍ شاملٍ وفعالٍ بين الأطراف المتحاربة هو الضرورة الأكثر إلحاحاً من أجل استعادة الأمن والاستقرار في جميع أنحاء اليمن لبدء إعادة بناء البلاد.

على المدى القصير والمتوسط، يجب زيادة المساعدات الطارئة ومنح الأولوية للفئات المعرضة للخطر، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة.

إن تعديل القواعد أو القوانين التي توجه مواقف وسلوكيات المجتمع اليمني والمؤسسات الحكومية، سيؤدي إلى تحسين أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل مستدام. وهذه بحد ذاتها نقطة انطلاق رئيسية، وسيطلب الأمر بذل الجهود المتضاربة وممارسة الضغط لتحقيق ذلك من قِبَل السلطات والمجتمع المدني والمجتمع الدولي.

الرؤية هي خلق بلد يتم فيه احترام وحماية المساواة للأشخاص ذوي الإعاقة، والاعتراف بمساهماتهم وقيمتهم في المجتمع، والتمثيل في عمليات صنع القرار والتمتع بجميع الحقوق المضمونة. وهذا هو ما يعرف بمفهوم التمكين.

المتحدة للتنمية لعام 2020، حيث احتلت اليمن المرتبة 179 من بين 189 دولة حيث سجلت هبوطاً من المرتبة 153 في بداية الصراع عام 2015. وقد أدى الانقسام في المناطق الاقتصادية والانخفاض الحاد في قيمة الريال اليمني إلى تدهور الدخل وفرص كسب العيش، وانقطاع دفع الرواتب العامة، ما تسبب في ارتفاع حاد في أسعار السلع الأساسية، بما في ذلك الوقود والغذاء، ودفع باليمنيين نحو الفقر. وبالتالي تم إجبار شبكة أمان للرعاية الاجتماعية الأساسية في اليمن، التي تعد بمثابة شريان الحياة للفقراء، والممولة من صندوق الرعاية الاجتماعية على تعليق نشاطها في نهاية عام 2014، إلا أنها مع توفر المساعدة الدولية الطارئة تمكنت من استئناف العمليات. غير أنها ومع الاعتماد على قوائم المستفيدين قبل الصراع، وفي سياق النزوح الجماعي وانخفاض قيمة الريال، وحتى مع اعتماد التدابير الطارئة، لم تستطع أن تلبي احتياجات المستفيدين. وقد كان الحال كذلك بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، حيث اعتمد معظمهم كلياً على المساعدات من أجل البقاء على قيد الحياة، كونه من الصعب استئناف تقديم الخدمات للمستفيدين من الأشخاص ذوي الإعاقة ما لم تتوقف الحرب.

كانت هناك جهود ملموسة لتحسين تقديم الخدمات في المناطق التي يُديرها أنصار الله، مثل الموافقة على اللوائح المُحدثة لصندوق رعاية وتأهيل المعاقين في عام 2020، وإدخال نظام إلكتروني لإدارة الحالات، وإعداد مسودة مسح حول الإعاقة، وزيادة التمويل للأطراف الصناعية.

في محافظة أبين، توقف تمويل صندوق رعاية وتأهيل المعاقين منذ عام 2011 مما أدى إلى انعدام شبه كامل للخدمات لمدة عشر سنوات. وفي محافظة البيضاء، أثر انخفاض تمويل الجمعيات المحلية على ما يقرب من 3,000 شخص، بما في ذلك النساء والأطفال ذوي الإعاقة. وبالتالي أوقفت جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة وجمعية الصم ومركز التأهيل المجتمعي في مديرية رداح بمحافظة البيضاء أنشطتها لأكثر من أربع سنوات حتى الآن. كما توقفت جمعية المعاقين حركياً بمحافظة الحديدة عن العمل بسبب عدم وجود دعم من فرع الصندوق. وفي نفس المحافظة، اضطرت جمعية أخرى كانت تقدم الرعاية للمعاقين ذهنياً ونفسياً إلى تقليص معظم خدماتها ولم تكن قادرة إلا على تقديم دعم محدود لعدد 116 حالة بالتبرعات الخيرية.

مع انقسام البلاد ووجود إدارتين، انقسمت بالمثل قدرات وإمكانيات مؤسسات الدولة. وشهد التمثيل المزوج للصندوق في إطار الدولة الواحدة قيوداً شديدة على التمويل. وقد أدى التوقف أو الانخفاض الكبير في التمويل إلى انخفاض عدد مقدمي خدمات المجتمع المدني الذين يعملون في هذا المجال، وما ترتب على ذلك من تأثير مدمر على المستفيدين.

الفقر وشبكات الأمان الاجتماعي

سرّعت الحرب من حدة الإنهيار الاقتصادي في اليمن وفقاً لتقرير التنمية البشرية لبرنامج الأمم

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



4. إعطاء الأولوية للأشخاص ذوي الإعاقة في الاستجابة الاجتماعية والاقتصادية لجائحة كوفيد 19.
5. ضمان تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما النساء ذوات الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية في مجالس إدارة المنظمات والصناديق التي تخدم الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك مجلس إدارة صندوق رعاية وتأهيل المعاقين والصندوق الاجتماعي للتنمية. بالإضافة إلى إنشاء آليات للتشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة في الأمور المتعلقة بحياتهم، كما هو منصوص في المادة 4 (الفقرة 3).

جمع البيانات

6. زيادة توفير بيانات عالية الجودة وموثوقة وفي الوقت المناسب، مصنفة حسب الحالة الاجتماعية والاقتصادية والجنس والعمر والعرق والأصل وحالة الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة، وتعزيز القدرات والموارد اللازمة لجمع وإدارة وتحليل ونشر الإحصاءات والبيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وإجراء مسح ميداني للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع المحافظات اليمنية لإيجاد قاعدة بيانات صحيحة ومكتملة توضح عدد المعاقين من مختلف الفئات والأعمار لتسهيل إيصال الخدمات لهم.

التوعية

7. بالمشاركة الفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال المنظمات التي تمثلهم، إحياء الاستراتيجية الوطنية وتحديثها والقيام بحملات توعية عامة لتعزيز الصورة الإيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة كأشخاص يتمتعون بجميع حقوق الإنسان، وبالمواطنة والكرامة الإنسانية.

- حقق النضال من أجل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نجاحاً من قبل الآخرين في أماكن مختلفة.
- استكشاف الأساليب والأنشطة التي تم تطبيقها لبناء التحالفات وحشد الدعم العام وإيقاف العلاقات التي تدعم التمييز. ومن الضروري شرح الأساليب التي ينبغي استخدامها لبناء التحالفات، ومتى، وكم مرة ينبغي استخدامها، ومن قبل من؟

مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في اليمن، جنباً إلى جنب مع منظومة الأمم المتحدة، على استعداد لدعم الأشخاص ذوي الإعاقة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين والشركاء الدوليين لتفعيل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تقديم الدعم الفني للمنظمات المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

توصيات عامة

الأطر التشريعية والسياسات

1. مراجعة التشريعات والسياسات ومواءمتها مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتفعيلها، فضلاً عن ضمان الولايات المشتركة بين القطاعات، والمتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك تعيين جهات اتصال على النحو المنصوص عليه في المادة 31 من اتفاقية (CRPD).

إمكانية الوصول

2. تحديد معوقات الوصول وإزالتها من البيئة ويشمل ذلك المباني والمرافق ووسائل النقل وأماكن العمل في المنشآت العامة والخاصة، بما في ذلك تعزيز معايير البناء وخدمات المعلومات والاتصال، وكذلك من خلال طريقة برايل.

حماية اجتماعية

3. تعميم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السياسات العامة وتخصيص الموارد الكافية لمعالجة حالات الحرمان والاستبعاد.

تواجه اليمن اليوم صراعاً مفتوحاً والعديد من التحديات الإنسانية والاقتصادية والسياسية والحكومية، ويبدو أن الطريق لتحقيق هذه الرؤية مليء بالعراقيل.

ومع ذلك، فإن التغيير الاجتماعي الإيجابي في أفضل الظروف - حتى في أوقات السلام في أي مكان من العالم - يكون بطيئاً بشكل ملحوظ، ومن المؤكد أن القيام بفعل شيء مختلف أو التفكير بشكل مختلف، سيقابله الجمود والمقاومة من قبل بعض الأشخاص أو المجموعات أياً كانت.

وبالنسبة لليمنيين، الأشخاص ذوو الإعاقة تحديداً، فإن انتظار الظروف المثالية لا يُعد الخيار الأمثل للجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمسؤولون الحكوميون والشركاء الدوليون الذين يرغبون في تحقيق شيء أفضل، والعمل الذي بدأ على سبيل المثال مع وثيقة الاستراتيجية الوطنية 2014-2018، يجب أن يستمر مع رفع مستوى التركيز بمشاركة الجهات المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

يمكن اعتماد استراتيجية مجرية من فعاليات حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، عبر التاريخ وحول العالم:

- يتم قياس وتحديد الفجوات بدقة فيما يتعلق بالتمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص ذوي الإعاقة من خلال جمع البيانات المحلية والوطنية والأبحاث.
- إن التداخل بين القواعد (الاجتماعية، والتشريعية، والتنظيمية، وغيرها)، والمؤسسات والأشخاص، على جميع المستويات والأصعدة، يعمل على استدامة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. ومن المهم رسم خريطة للعلاقات، وتحديد من هم الحلفاء والمعززون المحتملون، وما هي الموارد المتاحة، وما هي الاحتياجات؟

إعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في اليمن

ديسمبر 2022



المشاركة في الحياة العامة

8. تعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، وخاصة النساء والفتيات وفئة الشباب من ذوي الإعاقة، في الحياة السياسية العامة وصنع القرار.

المراة

9. اتخاذ تدابير فعالة، مع المشاركة النشطة لجمعيات النساء والفتيات ذوات الإعاقة، لتعميم ودمج مفهوم الإعاقة في جميع السياسات والتشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي.

حالات الخطر والطوارئ الإنسانية

10. تخصيص الموارد البشرية والتقنية والمالية اللازمة لتقديم الخدمات، بما في ذلك خدمات إعادة التأهيل والصحة النفسية، والتعليم والتدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة، وخاصة النساء والأطفال ذوي الإعاقة.

11. امتثالاً لإطار "سنداوي" للحد من مخاطر الكوارث 2015-2030، ضمان أن التشريعات والسياسات والبرامج الوطنية التي تعالج حالات الخطر والطوارئ الإنسانية شاملة للإعاقة.

12. إعادة فتح الحركة الجوية الدولية التجارية إلى العديد من الوجهات، والكف عن إعاقه حركة إمدادات الإغاثة وعمال الإغاثة.

عملية السلام

13. تكثيف الالتزام بجهود السلام في اليمن، وتسريع المفاوضات للتوصل إلى اتفاق سلام شامل. م. ضمان المشاركة الهادفة للأشخاص ذوي الإعاقة في عمليات صنع القرار المتعلقة بالسلام والعدالة الانتقالية والتعويضات.

14. في العمليات ذات الصلة، ضمان الموارد الكافية للتخلص من الذخائر المتفجرة ونزع الألغام والتوعية.

التعليم

15. اتخاذ تدابير فورية لضمان حصول جميع الأطفال ذوي الإعاقة على تعليم شامل وعالي الجودة ومجاني في جميع مراحل التعليم وتوفير بيئة ملائمة للتعليم لجميع الفئات العمرية.

التعاون الدولي

23. ضمان أن سياسات وبرامج تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، شاملة للإعاقة ويتم تنفيذها بالتشاور مع الأشخاص ذوي الإعاقة، وبمشاركتهم من خلال المنظمات التي تمثلهم.

24. ضمان أن "إطار التعاون الإنمائي المستدام للأمم المتحدة" في اليمن يتضمن صراحةً البرامج المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

25. ضمان التمويل الكامل لخطة الاستجابة الإنسانية في اليمن للعام 2023م، لا سيما فيما يتعلق بتقديم الخدمات وبرامج الحماية للأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز الرقابة على المنظمات الإنسانية الداعمة الدولية والمحلية والجهات ذات العلاقة بالسلطات لضمان حقوق المستفيدين التي كفلها القانون.

الرصد

26. تسهيل المشاركة الفعالة والهادفة للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك المنظمات التي تمثلهم، في العملية الكاملة لرصد تنفيذ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

27. الحث على تقديم التقرير الأولي لليمن بحسب اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الذي تأخر تقديمه منذ أبريل 2011، وتقديم الدعم لإعداد تقارير موازية من قبل منظمات المجتمع المدني، بما فيها المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما ينبغي على اليمن أيضاً انتهاج مراجعته من قبل لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في فبراير 2023م وذلك من خلال تقديم كافة المعلومات المتوفرة استجابة لقائمة قضايا العام 2020م (E/C.12/YEM/Q/3) وإرسال وفد مناسب.

مراجع:

- حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في سياق النزاع المسلح، تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

<https://undocs.org/ar/A/76/146>

- المفوضية السامية لحقوق الإنسان وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

<https://www.ohchr.org/ar/disabilities>

16. ضمان سهولة الوصول إلى المباني المدرسية الجديدة أو المجددة، وأن تأهيل المعلمين يعد الأهم للتعليم الشامل.

الصحة

17. زيادة عدد الخدمات وتعزيز قدرة الرعاية الصحية المجتمعية الشاملة لتقديم الخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية أو النفسية، والأطفال ذوي الإعاقة، والأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في المناطق الريفية، وكذلك من مجتمع المهمشين، والأشخاص ذوي الإعاقة من النازحين.

18. ضمان برامج مناسبة لإعادة تأهيل ضحايا الألغام الأرضية ومخلفات الحرب وقضايا الصحة العقلية المتعلقة بالنزاع.

19. ضمان إمكانية الوصول والإيواء للأشخاص ذوي الإعاقة المحتجزين الذين يحتاجون إلى مستويات أعلى من الدعم، وتزويدهم بخدمات الرعاية الصحية الملائمة، بما في ذلك التأهيل وإعادة التأهيل.

20. إنشاء مراكز حكومية ذات موارد كافية تعنى بخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام والإعاقة الذهنية بشكل خاص، ومساندة ومساعدة المنظمات التي لا زالت تقدم خدماتها للأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام.

التوظيف

21. اعتماد تدابير لضمان التنفيذ الفعال لحصة التوظيف المحددة بنسبة 5% في قانون الخدمة المدنية رقم (19) لسنة 1991 وقانون العمل رقم (5) لسنة 1995، ولزيادة الوعي بين الشركات العامة والخاصة حول مطلب تقديم الدعم الفردي.

22. كذلك ضمان سهولة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة للعمل في سوق العمل المفتوح، وحظر الحرمان من التسهيلات الممكنة في العمل، بالإضافة إلى صرف مرتبات الأشخاص ذوي الإعاقة المتوقعة منذ بداية الحرب، وإيجاد مصادر لتمويل منح المواهب لتشجيعهم على الانخراط في سوق العمل.